

صندوق استثمار بنك عودة المتوازن (أزدهار)
ذو العائد التراكمي والعائد الدوري المتغير بالجنيه المصري
القوائم المالية وتقرير مراقبي الحسابات عليها
عن السنة المالية المنتهية في ٣١ ديسمبر ٢٠٢٠.

صندوق أستثمار بنك عودة المتوازن (أزدهار)
ذو العائد التراكمى والعائد الدورى المتغير بالجنية المصرى

القوائم المالية و تقرير مراقبا الحسابات

عن السنة المالية من ١ يناير ٢٠٢٠ حتى ٣١ ديسمبر ٢٠٢٠

رقم الصفحة

المحتويات

١

تقرير مراقبا الحسابات

٢

قائمة المركز المالى

٣

قائمة الدخل

٤

قائمة التدفقات النقدية

٥

قائمة التغير فى صافى أصول شركة الصندوق

٦

الإيضاحات المتممة للقوائم المالية

تقرير مراقبا الحسابات

إلى السادة / حملة وثائق صندوق استثمار بنك عودة المتوازن (أزدهار)

ذو العائد التراكمي والعائد الدوري المتغير بالجنية المصري

تقرير عن القوائم المالية

راجعنا القوائم المالية المرفقة لصندوق استثمار بنك عودة المتوازن (أزدهار) ذو العائد التراكمي والعائد الدوري المتغير بالجنية المصري والمتمثلة في قائمة المركز المالي في ٣١ ديسمبر ٢٠٢٠ وكذا قوائم الدخل والدخل الشامل والتدفقات النقدية والتغير في صافي أصول الصندوق عن السنة المالية المنتهية في ذلك التاريخ، وملخص للسياسات المحاسبية الهامة وغيرها من الإيضاحات.

مسئولية مدير الاستثمار عن القوائم المالية

هذه القوائم المالية مسؤولة إدارة الصندوق، فالإدارة مسؤولة عن إعداد وعرض القوائم المالية عرضاً عادلاً وواضحاً وفقاً لمعايير المحاسبة المصرية وفي ضوء القوانين المصرية السارية، وتتضمن مسؤولية مدير الاستثمار تصميم وتنفيذ والحفاظ على رقابة داخلية ذات صلة بإعداد وعرض قوائم مالية عرضاً عادلاً وواضحاً خالية من أية تحريفات هامة ومؤثرة سواء ناتجة عن الغش أو الخطأ، كما تتضمن هذه المسؤولية اختيار السياسات المحاسبية الملائمة وتطبيقها وحمل التقديرات المحاسبية الملائمة للظروف.

مسئولية مراقبا الحسابات

تتخصص مسؤليتنا في إبداء الرأي على هذه القوائم المالية في ضوء مراجعتنا لها. وقد تمت مراجعتنا وفقاً لمعايير المراجعة المصرية وفي ضوء القوانين المصرية السارية. وتتطلب هذه المعايير منا الالتزام بمتطلبات السلوك المهني وتخطيط وأداء المراجعة للحصول على تأكيد مناسب بأن القوائم المالية خالية من أية تحريفات هامة ومؤثرة.

وتتضمن أعمال المراجعة أداء إجراءات للحصول على أدلة مراجعة بشأن القيم والإفصاحات في القوائم المالية. وتعتمد الإجراءات التي تم اختيارها على الحكم المهني للمراقب ويشمل ذلك تقييم مخاطر التحريف الهام. والمؤثر في القوائم المالية سواء الناتج عن الغش أو الخطأ. ولدى تقييم هذه المخاطر يضع المراقب في اعتباره الرقابة الداخلية ذات الصلة بقيام مدير الاستثمار بإعداد القوائم المالية والعرض العادل والواضح لها وذلك لتصميم إجراءات مراجعة مناسبة للظروف ولكن ليس بغرض إبداء رأى على كفاءة الرقابة الداخلية لدى مدير الاستثمار. وتشمل عملية المراجعة أيضاً تقييم مدى ملائمة السياسات المحاسبية والتقديرات المحاسبية الهامة التي أعدت بمعرفة مدير الاستثمار وكذا سلامة العرض الذي قدمت به القوائم المالية.

وإننا نرى أن أدلة المراجعة التي قمنا بالحصول عليها كافية ومناسبة وتعد أساساً مناسباً لإبداء رأينا على القوائم المالية.

الرأى

ومن رأينا أن القوائم المالية المشتمل عليها أحلام تعبیر بمذلة ورومضوح، في جميع جوانبها الهامة، عن المركز المالي لصندوق استثمار بنك عودة المتوازن (أزدهار) ذو العائد التراكمى والعائد الدورى المتغير بالجنية المصرى في ٣١ ديسمبر ٢٠٢٠، وعن أدائه المالي وتدفقاته النقدية عن السنة المالية المنتهية في ذلك التاريخ وذلك طبقاً لمعايير المحاسبة المصرية وفي ضوء القوانين واللوائح المصرية ذات العلاقة بأعداد هذه القوائم المالية.

تقرير عن المتطلبات القانونية والتنظيمية الأخرى

يمسك الصندوق حسابات مالية منتظمة للصندوق تتضمن كل ما نص القانون ونظام الصندوق على وجوب إثباته فيها وقد وجدت القوائم المالية متفقة مع ما هو وارد بنلك الحسابات.

كما أنها تتماشى مع أحكام قانون سوق رأس المال رقم ٩٥ لسنة ١٩٩٢ ولائحته التنفيذية ونشرة الاككتاب الخاصة بهذا الصندوق وتعديلاتها وكذا الإرشادات الصادرة عن الهيئة العامة للرقابة المالية في هذا الشأن.

القاهرة في ١٠ / ٣ / ٢٠٢١

مراقب الحسابات
نصر أبو العباس أحمد



س.م.م. بالهيئة العامة للرقابة المالية ١٠٦



Morison KSi نصر أبو العباس وشركاه
محاسبون قانونيون ومستشارون

مراقب الحسابات

د / خالد ابراهيم حمدي سماحة



محاسب قانونى س.م.م. ٢٤٩٧٣

سجل مراقبي حسابات الهيئة العامة للرقابة المالية (٢٢٦)

سجل مراقبي حسابات الجهاز المركزى للمحاسبات (١٤٢٩)

د. خالد ابراهيم حمدي سماحة

نزيل وسماحة وشركاهم
زميل جمعية المحاسبين والمراجعين المصرية (607)
سجل مراقبي حسابات الهيئة العامة للرقابة المالية (376)
س.م.م (24973)

صندوق استثمار بنك عودة المتوازن (أزدهار) ذو العائد التراكمي والعائد المتغير بالجنية المصري

المنشأة طبقاً لاحكام القانون ٩٥ لسنة ١٩٩٢ ولائحته التنفيذية

قائمة المركز المالي

في ٣١ ديسمبر ٢٠٢٠

٢٠١٩/١٢/٣١	٢٠٢٠/١٢/٣١	ايضاح	
جنيه مصري	جنيه مصري	رقم	
٨ ٦٨٢ ٣٦٥	١١ ٦٩٣ ٢٧٥	٦	الاصول تقديية لدى البنوك
			استثمارات مالية بالقيمة العادلة من خلال الارباح والخسائر :
١٠ ٥٥٧ ٨٩٣	٤ ٧٤١ ٣٦٣	٧	اسهم محلية
٢ ٣٧٨	١٠ ٩٦٩	٨	اصول اخرى
١٩ ٢٤٣ ٦٣٦	١٦ ٤٤٥ ٦٠٧		اجمالي الاصول
			الالتزامات
٢٧٢ ٦٣٥	٢٣٠ ٤٠٤	٩	التزامات اخرى
٢٠٥ ١٨٢	٣٠٢ ٨٥٤	١٠	مخصص مطالبات
٢٧٨ ٢٤٦	٢٨ ١٩٧		التزام ضريبة الدخل
٧٥٧ ٠٦٤	٥٦١ ٤٥٥		اجمالي الالتزامات
١٨ ٤٨٦ ٥٧٢	١٥ ٨٨٤ ١٥٢		صافي اصول الصندوق لحملة الوثائق
١٠٣ ٣٦٥	٩٠ ٠٦٠		عدد الوثائق القائمة
١٧٨.٨٤٧٥	١٧٦.٣٧٣٠		نصيب الوثيقة من صافي اصول الصندوق

تعتبر الايضاحات المرفقة جزء لا يتجزأ من القوائم المالية وتقرأ معها.

تقرير مراقبا الحسابات "مرفق"

لجنة الاشراف

الاستاذ / محمد رائق لطيف

رئيس مجلس الادارة

الاستاذة / رنا محمد عدوى

شركة اكيومين لتكوين وادارة محافظ الاوراق المالية

وادارة صناديق الاستثمار

بنك عودة



صندوق استثمار بنك عودة المتوازن (أردهل) ذو العائد الثابت الكمي والعائد المتغير بالجنية المصري


المشاة طبقا لاحكام القانون ٩٥ لسنة ١٩٩٢ ولائحته التنفيذية

قائمة الدخل

عن السنة المالية المنتهية في ٣١ ديسمبر ٢٠٢٠


٢٠١٩/١٢/٣١	٢٠٢٠/١٢/٣١	إيضاح
جنيته مصري	جنيته مصري	رقف
١ ٦٩٧ ٥٠٠	١٤٥ ٦٩٦	١١
١٥٥ ٩٨٥	١٠٤ ٣٤٥	١٢
(١ ٢٠١ ٧٢٧)	(٩٥٩ ٢٥٠)	١٣
(١ ٧١٦ ٩٧٨)	٥١٨٠٣١	١٤
(١٠٦٥ ٢٢٠)	٣٥٨ ٨٢٢	
		المصروفات
٩٩ ٥٩٨	٧٩ ٩٤٥	اتعاب مدير الاستثمار
١٠٣ ١٣٤	٧٩ ٩٤٥	اتعاب و عمولات البنك
١٩ ٩٩٨	٢٠٠٠٣	اتعاب شركة خدمات الادارة
٥١٠٠٥	٩٧ ٦٧٢	مخصص مطالبات
٤٠٧ ٨٨١	٣٤٢ ٧٠٢	مصروفات اخرى
٦٨١ ٦١١	١٢٠ ٢٦٧	اجمالي مصروفات
(١ ٧٤٦ ٨٣١)	(٢٦١ ٤٤٥)	(النقص) في صافي اصول الصندوق لحملة الوثائق قبل الضرائب
(٢٧٨ ٢٤٦)	(٢٨ ١٩٧)	ضرائب الدخل
(٢٠٢٥٠٨٢)	(٢٨٩ ٦٤٢)	(النقص) في صافي اصول الصندوق لحملة الوثائق بعد الضرائب

تعتبر الايضاحات المرفقة جزءا لا يتجزأ من القوائم المالية وقرأ معها.



ACUMEN
ASSET
MANAGEMENT
OPERATIONS

رئيس مجلس الادارة
الاستاذة / رانيا محمد عوى
شركة اكويمن لتكوين والادارة محافظ الأوراق المالية
والادارة صندوق الاستثمار



لجنة الاشراف
الاستاذ / محمد رائق لطيف
Head Office
بنك عودة

بنك عودة

صندوق استثمار بنك عودة المتوازن (ازدهار) ذو العائد التراكمي والعائد المتغير بالجنية المصري

المنشأة طبقاً لإحكام القانون ٩٥ لسنة ١٩٩٢ ولائحته التنفيذية

قائمة التغير في صافي أصول شركة الصندوق

عن السنة المالية المنتهية في ٣١ ديسمبر ٢٠٢٠

٢٠١٩/١٢/٣١	٢٠٢٠/١٢/٣١
<u>جنيه مصري</u>	<u>جنيه مصري</u>
٢٠.٦٩٠.٥٩٦	١٨.٤٨٦.٥٧٢
(٢.٠٢٥.٠٨٢)	(٢٨٩.٦٤٢)
١.٤٨١.١٠١	١.٢٤٦.٥٢٢
(١.٦٦.٠٤٢)	(٣.٥٥٩.٢٩٧)
١٨.٤٨٦.٥٧٢	١٥.٨٨٤.١٥٢

الرصيد في بداية العام

(النقص) في صافي أصول الصندوق لحملة الوثائق

المحصل من إصدار وثائق الاستثمار

المدفوع في استرداد وثائق الاستثمار

صافي أصول الصندوق في نهاية العام

تعتبر الإيضاحات المرفقة جزء لا يتجزأ من القوائم المالية وتقرأ معها.

لجنة الاشراف

الاستاذ / محمد رائق لطيف

بنك عودة


شركة اكيومن لتكوين ولادة وحافظ الاوراق المالية

وادارة صناديق الاستثمار

ACUMEN
ASSET
MANAGEMENT
OPERATIONS



رئيس مجلس الادارة
الاستاذة / رنا محمد عدوي



بنك عودة

صندوق استثمار بنك عودة المتوازن (أزدهار) ذو العائد التراكمي والعائد المتغير بالجنية المصري

المنشأة طبقاً لأحكام القانون ٩٥ لسنة ١٩٩٢ ولائحته التنفيذية


قائمة التدفقات النقدية

عن السنة المالية المنتهية في ٣١ ديسمبر ٢٠٢٠

٢٠١٩/١٢/٣١	٢٠٢٠/١٢/٣١	
جنيه مصري	جنيه مصري	
(١ ٧٤٦ ٨٣٦)	(٢٦١ ٤٤٥)	التدفقات النقدية من أنشطة التشغيل
		صافي (خسارة) العام قبل الضرائب
		تعديلات لتسوية صافي (الخسارة) مع التدفقات النقدية من أنشطة التشغيل
١ ٧١٦ ٩٧٨	٥٦٨ ٠٣١	صافي التغير في الأصول المالية المقيمة بالقيمة العادلة من خلال أرباح وخسائر
٥١ ٠٠٥	٩٧ ٦٧٢	مخصص مطالبات
٢١ ١٤٧	٤٠٤ ٢٥٨	صافي ربح التشغيل قبل التغير في رأس المال العامل
(١٠ ٧٩٩ ٥٦٢)	٥ ٢٤٨ ٤٩٩	التغير في الأصول المالية بالقيمة العادلة من خلال الأرباح والخسائر
٩ ٢٦٤	(٨ ٥٩١)	التغير في الأصول الأخرى
(٦٤ ٨٠٨)	(٤٣ ٢٣١)	التغير في الالتزامات الأخرى
(٣٦٢ ٧٣٥)	(٢٧٨ ٢٥٠)	ضريبة الدخل المدفوعة
(١١ ١٩٦ ٦٩٤)	٥ ٣٢٢ ٦٨٥	صافي النقدية الناتجة من (المستخدمة في) أنشطة التشغيل
		التدفقات النقدية من أنشطة التمويل
١ ٤٨١ ١٠١	١ ٢٤٦ ٥٢٢	المحصل من استرداد وثائق استثمار
(١ ٦٦٠ ٠٤٢)	(٣ ٥٥٩ ٢٩٧)	المدفوع في استرداد وثائق استثمار
(١٧٨ ٩٤١)	(٢ ٣١٢ ٧٧٥)	صافي النقدية (المستخدمة في) أنشطة التمويل
(١١ ٣٧٥ ٦٣٥)	٣ ٠٠٩ ٩١٠	صافي الزيادة (النقص) في النقدية وما في حكمها خلال العام
٢٠ ٥٩ ٠٠٠	٨ ٦٨٣ ٣٦٥	النقدية وما في حكمها في أول العام (إيضاح رقم ٦)
٨ ٦٨٣ ٣٦٥	١١ ٦٩٣ ٢٧٥	النقدية وما في حكمها في آخر العام (إيضاح رقم ٦)

تعتبر الإيصاحات المرفقة جزء لا يتجزأ من القوائم المالية وتقرأ معها.

رئيس مجلس الإدارة
الاستاذة / رنا محمد عدوي
شركة أكسيوم لتكوين وإدارة محافظ الأوراق المالية
وإدارة صناديق الاستثمار



لجنة الإشراف
الاستاذ / محمد رائق لطيف

بنك عودة

صندوق استثمار بنك عودة المتوازن (ازدهار)
ذو العائد التراكمي والعائد الدوري المتغير بالجنيه المصري
منشأ وفقاً لأحكام القانون رقم ٩٥ لسنة ١٩٩٢ ولائحته التنفيذية
الإيضاحات المتممة للقوائم المالية
عن السنة المالية المنتهية في ٣١ ديسمبر ٢٠٢٠

١- نبذة عن الصندوق

١-١ الكيان القانوني والنشاط

أنشأ بنك عودة (ش.م.م.) صندوق استثمار بنك عودة المتوازن (ازدهار) ذو العائد التراكمي والعائد المتغير بالجنيه المصري وذلك كأحد الأنشطة المرخص للبنك مزاولتها وفقاً لأحكام قانون سوق رأس المال رقم ٩٥ لسنة ١٩٩٢ ولائحته التنفيذية وبموجب موافقة البنك المركزي المصري بتاريخ ٩ أغسطس ٢٠١٢ والتي تم تجديدها بتاريخ ١٩ أغسطس ٢٠١٣، وموافقة الهيئة العامة للرقابة المالية بموجب الترخيص رقم (٦٨١) الصادر بتاريخ ٩ فبراير ٢٠١٤ لمباشرة هذا النشاط. وهو صندوق استثمار مفتوح متوازن ذو عائد متغير تراكمي متوافق مع مبادئ الشريعة الإسلامية وطبقاً للضوابط الاستثمارية المشار إليها في نشرة الاكتتاب.

تبدأ السنة المالية للصندوق في الأول من يناير وتنتهي في آخر ديسمبر من كل عام على أن تشمل السنة المالية الأولى للصندوق المدة التي تتقضي من تاريخ الترخيص للصندوق بمزاولة نشاطه حتى تاريخ انتهاء السنة المالية التالية.

بتاريخ ٢٨ يناير ٢٠١٥ تم اجتماع حملة وثائق الصندوق وذلك لتعديل بعض بنود نشرة الاكتتاب الخاصة بالصندوق وقد تم موافقة الهيئة على هذه التعديلات بتاريخ ٣٠ إبريل ٢٠١٥.

تم تحديث نشرة الاكتتاب الخاصة بالصندوق وتم اعتمادها من الهيئة بتاريخ ٢٤ ديسمبر ٢٠١٨.

بتاريخ ٢٤ يناير ٢٠١٩ تم اجتماع حملة وثائق الصندوق لتعديل بعض بنود نشرة الاكتتاب الخاصة بالصندوق.

٢-١ غرض الصندوق

يهدف الصندوق إلى استثمار أمواله في محفظة متنوعة من الاستثمارات والتي تقتصر على السوق المحلي فقط وبالعملة المحلية طبقاً لضوابط البنك المركزي المصري وموافقة مع معايير وقرارات اللجنة الشرعية (طبقاً للملحق رقم "١" بنشرة الاكتتاب) وذلك في الأوراق المالية المقيدة في البورصة المصرية - ما عدا الشركات الصغيرة والمتوسطة المقيدة ببورصة النيل والمصدرة بالجنيه المصري ووثائق صناديق الاستثمار المفتوحة التي تتفق مع أحكام الشريعة الإسلامية، وغيرها من الأدوات المالية المتوافقة مع مبادئ الشريعة الإسلامية.

وتتمثل استثماراته كذلك في أدوات الاستثمار المصرفية المصدرة من خلال البنوك الإسلامية أو الفروع الإسلامية للبنوك الأخرى مثل الودائع وشهادات الادخار مع الالتزام بالضوابط التي أقرتها لجنة الرقابة الشرعية وأحكام القانون رقم ٩٥ لسنة ١٩٩٢ ولائحته التنفيذية وكذلك القوانين المنظمة لإصدار وتملك أدوات الاستثمار الإسلامي بالسوق المحلي والضوابط التي تصدرها الهيئة بهذا الشأن.

صندوق استثمار بنك عودة المتوازن (ازدهار) - ذو العائد التراكمي والعائد المتغير بالجنيه المصري
تابع الإيضاحات المتممة للقوائم المالية عن السنة المالية المنتهية في ٣١ ديسمبر ٢٠٢٠

جميع المبالغ الواردة بالإيضاحات بالجنيه المصري

٣-١ مدير الاستثمار

- عهد البنك بإدارة الصندوق إلى شركة اكيومن لتكوين وإدارة محافظ الأوراق المالية وإدارة صناديق الاستثمار (شركة مساهمة مصرية) مؤسسة وفقا لأحكام القانون رقم ٩٥ لسنة ١٩٩٢ ومرخص ليا بتكوين وإدارة محافظ أوراق مالية بموجب الترخيص رقم (٥٧٦) الصادرة بتاريخ ٢٠١٠/٤/١٥ من الهيئة العامة للرقابة المالية.

- كما ان هناك لجنة للرقابة الشرعية على استثمارات الصندوق والتي تضمن اتفاق الاستثمارات مع احكام الشريعة الإسلامية طوال عمر الصندوق ووفقا للمعايير الواردة بالملحق رقم (١) بنشرة الاكتتاب والمقررة من لجنة الرقابة الشرعية للصندوق بالإضافة الى مهام لجنة الرقابة الشرعية التي تقوم بها طبقا لما هو وارد بالبند (١٢) من نشرة اكتتاب الصندوق والتي منيا الرقابة المصاحبة واللاحقة على استثمارات الصندوق من خلال عرض ما تم الاستثمار فيه بالفعل خلال الفترة موضع الفحص وإصدار القرارات في المخالفات الشرعية اذاً ما تبين دخول أحد أنشطة الشركات المستثمر فيها الى نشاط مخالف لأحكام الشريعة الإسلامية وتكون قرارات اللجنة الشرعية وفتاويها نهائية وملزمة لمدير الاستثمار.

- وللجنة الرقابة الشرعية الحق في الاطلاع على دفاتر الصندوق وسجلاته وطلب البيانات والمعلومات التي تمكنها من أداء مهمتها.

٤-١ حجم الصندوق

يبلغ الحجم المستهدف للصندوق عند التأسيس ٢٥ ٠٠٠ ٠٠٠ جنيها مصريا (خمسة وعشرون مليون جنيها مصريا) وذلك لعدد ٢٥٠ ٠٠٠ وثيقة (مائتان وخمسون ألف وثيقة) القيمة الاسمية للوثيقة ١٠٠ جنيها مصريا (مائة جنيها مصريا) للوثيقة الواحدة.

وقد اكتتب البنك في عدد ٥٠ ٠٠٠ وثيقة (خمسون ألف وثيقة) بقيمة اسمية للوثيقة ١٠٠ جنيها مصريا (مائة جنيها مصريا للوثيقة) وبقيمة اجمالية ٥ ٠٠٠ ٠٠٠ جنيها (خمسة مليون جنيها مصريا) وذلك بما يتماشى مع أحكام المادة ١٤٧ من قانون سوق رأس المال الصادر برقم ٩٥ لسنة ١٩٩٢ والتي تنص على أنه لا يجوز أن يزيد الحد الأقصى للأموال المستثمرة في الصندوق عن ٥٠ ضعف رأسماله وألا يقل عن ٥ مليون جنيه مصري ولا يجوز استرداده الا في نهاية عمر الصندوق وتطرح باقي الوثائق وعددها ٢٠٠ ٠٠٠ وثيقة (مائتان ألف وثيقة) للاكتتاب العام.

ويجوز زيادة حجم الصندوق الى خمسين ضعف الحد الأدنى المكتتب فيه من البنك في الصندوق والبالغ خمسة مليون جنيه طبقا لأحكام المادة رقم (١٤٧) من اللائحة التنفيذية مع مراعاة الضوابط الصادرة من الهيئة بشأن زيادة حجم الصندوق.

صندوق استثمار بنك عودة المتوازن (ازدهار)- ذو العائد التراكمي والعائد المتغير بالجنيه المصري
تابع الإيضاحات المتممة للقوائم المالية عن السنة المالية المنتهية في ٣١ ديسمبر ٢٠٢٠
جميع المبالغ الواردة بالإيضاحات بالجنيه المصري

٥-١ شركة خدمات الإدارة

تقوم شركة خدمات الإدارة بما يلي:

- ١- إعداد بيان يومي بعدد الوثائق القائمة لصندوق الاستثمار المفتوح ويتم الإفصاح عنه في نهاية كل يوم عمل وإخطار الهيئة به في المواعيد التي تحددها.
- ٢- حساب صافي قيمة وثائق الاستثمار
- ٣- الالتزام بقرار مجلس إدارة الهيئة رقم ١٣٠ لسنة ٢٠١٤ بشأن ضوابط تقييم شركات خدمات الإدارة لصافي أصول الصندوق.
- ٤- قيد المعاملات التي يتم على وثائق الاستثمار.
- ٥- إعداد وحفظ سجل آلي بحاملي الوثائق، ويعد سجل حملة الوثائق قرينة على ملكية المستثمرين للوثائق المثبتة فيه، كما تلتزم الشركة بتدوين البيانات التالية في هذا السجل:
أ- عدد الوثائق وبيانات ملاكها وتشمل الاسم والجنسية والعنوان ورقم تحقيق الشخصية بالنسبة للشخص الطبيعي ورقم السجل التجاري بالنسبة للشخص الاعتباري.
ب- تاريخ القيد في السجل الآلي.
ج- عدد الوثائق التي تخص كلاً من حملة الوثائق بالصندوق.
د- بيان عمليات الاكتتاب والشراء والاسترداد الخاصة بوثائق الاستثمار.
- ٦- الالتزام بإخطار مدير الاستثمار بحملة الوثائق التي يتجاوز ما يملكه كل منهم نسبة ٥% من إجمالي الوثائق القائمة.
- ٧- الإشراف على تحصيل توزيعات أرباح الأوراق المالية التي يساهم فيها الصندوق وإصدار تقارير دورية بذلك.
- ٨- الإشراف على توزيع أرباح الصندوق على حملة الوثائق وإصدار تقارير دورية بذلك.
- ٩- موافاة الجهة المؤسسة للصندوق ومدير الاستثمار بسعر وثيقة الصندوق في الموعد المتفق عليه في كل يوم تقييم.
- ١٠- تقييم أصول والتزامات الصندوق وحساب صافي قيمة الوثائق.

٦-١ مدة الصندوق

مدة الصندوق خمسة وعشرون عاماً تبدأ من تاريخ مزاوله الصندوق لنشاطه.

٧-١ أرباح الصندوق

أرباح الصندوق هي تراكمية يتم زيادتها على سعر الوثيقة المعلن أسبوعياً بأحد الصحف بدون وجود دورية لتوزيع الأرباح.

صندوق استثمار بنك عودة المتوازن (ازدهار)- ذو العائد التراكمي والعائد المتغير بالجنيه المصري

تابع الإيضاحات المتممة للقوائم المالية عن السنة المالية المنتهية في ٣١ ديسمبر ٢٠٢٠

جميع المبالغ الواردة بالإيضاحات بالجنيه المصري

٨-١ تصفية الصندوق

ينقضي الصندوق إذا رأته الجهة المؤسسة للصندوق (البنك) أن قيمة موجودات الصندوق المستثمرة غير كافية لمواصلة تشغيل الصندوق أو إذا حدث تغيير في القوانين بشكل يعارض مع هدف الصندوق أو طرأت ظروف أخرى تعتبرها الجهة المؤسسة للصندوق (البنك) سبباً يستدعي انتهاء وتصفية الصندوق وذلك بعد الحصول على موافقة حملة الوثائق بأغلبية ثلثي الأصوات الحاضرة.

كما يتخذ قرار انقضاء الصندوق بموجب قرار من لجنة الأشراف والرقابة على الصندوق على أن يعتمد من مجلس إدارة البنك (الجهة المؤسسة للصندوق) وفي جميع الأحوال لا يجوز وقف نشاط الصندوق أو تصفية عملياته إلا بموافقة مجلس إدارة الهيئة العامة للرقابة المالية ويتم إبلاغ حملة الوثائق بأرسال اشعار لهم وذلك من خلال البنك وشركة خدمات الإدارة ويتم تصفية موجودات الصندوق وتسدّد التزاماته وتوزع باقي عوائد هذه التصفية بعد اعتمادها من مراقبي الحسابات على حملة الوثائق كلاً بنسبة ما تمثله وثائقه إلى إجمالي الوثائق الصادرة عن الصندوق وخلال مدة لا تزيد عن ٩ أشهر من تاريخ ارسال الأشعار لحملة الوثائق

٢- أسس إعداد القوائم المالية

الالتزام بالمعايير المحاسبية والقوانين

- يتم إعداد القوائم المالية طبقاً لمعايير المحاسبة المصرية وفي ضوء القوانين واللوائح المصرية ذات العلاقة بإعداد هذه القوائم المالية.
- تتولى لجنة الرقابة الشرعية المعنية اصدار شهادة ربع سنوية بمدى التزام الصندوق بمبادئ الشريعة الإسلامية وذلك عن المعاملات التي تحدث خلال الفترة المالية.
- تم اعتماد القوائم المالية للإصدار بتاريخ ١ فبراير ٢٠٢١

٣- عملة التعامل والعرض

العملة المستخدمة في عرض القوائم المالية هي الجنيه المصري والذي يمثل عملة التعامل للصندوق.

٤- استخدام التقديرات والافتراضات

- يتطلب إعداد القوائم المالية طبقاً لمعايير المحاسبة المصرية من الإدارة استخدام الحكم الشخصي والتقدير والافتراضات التي تؤثر على تطبيق السياسات والقيم المعروضة للأصول والالتزامات والإيرادات والمصروفات. تعد التقديرات والافتراضات المتعلقة بها في ضوء الخبرة السابقة وعوامل أخرى متنوعة. هذا وقد تختلف النتائج الفعلية عن تلك التقديرات.
- يتم إعادة مراجعة التقديرات والافتراضات المتعلقة بها بصفه دوريه.
- يتم الاعتراف بالتغيير في التقديرات المحاسبية في الفترة التي يتم تغيير التقدير فيها إذا كان التغيير يؤثر على هذه الفترة فقط، أو في فترة التغيير والفترات المستقبلية إذا كان التغيير يؤثر على كليهما.
- ولا يوجد لدي الصندوق أي أصول أو التزامات جوهرية تتطلب استخدام التقديرات والحكم الشخصي.

صندوق استثمار بنك عودة المتوازن (ازدهار)- ذو العائد التراكمي والعائد المتغير بالجنيه المصري
تابع الإيضاحات المتممة للقوائم المالية عن السنة المالية المنتهية في ٣١ ديسمبر ٢٠٢٠

٥- الأدوات المالية وإدارة المخاطر المتعلقة بها

- يمتلك الصندوق مجموعة متنوعة من الأدوات المالية طبقاً لما تقتضي به سياسة إدارة الاستثمارات الخاصة بالصندوق وتتضمن محفظة استثمارات الصندوق استثمارات مقيدة في البورصة واستثمارات في وثائق صناديق الاستثمار التي ينوي الاحتفاظ بها لفترات غير محددة.
- تحتوي أنشطة الصندوق على مخاطر متنوعة تتعلق بالأدوات المالية المملوكة للصندوق والأسواق التي يستثمر فيها. وتتمثل أهم أنواع المخاطر المالية التي يتعرض لها الصندوق في خطر السوق، خطر الائتمان، خطر السيولة.
- يقوم مدير الاستثمار بتحديد أوجه توظيف استثمارات الصندوق وذلك عن طريق توزيع الأصول بالطريقة التي تمكنه من تحقيق أهداف الاستثمار.
- أية تحركات في توظيفات الأصول المستهدفة أو في محفظة الاستثمارات يتم مراقبتها ومتابعتها من قبل مدير الاستثمار.
- وفيما يلي أهم المخاطر المتعلقة بتلك الأدوات المالية وأهم السياسات والإجراءات التي يتبعها الصندوق لخفض أثر تلك المخاطر:

٥-١ خطر الائتمان

تعتبر أرصدة الحسابات الجارية والودائع لأجل لدى البنوك ومدينو بيع أصول مالية والعوائد المستحقة من الأصول المالية المعرضة لخطر الائتمان المتمثل في عدم قدرة تلك الأطراف على سداد جزء أو كل المستحق عليهم في تواريخ الاستحقاق ويقوم مدير الاستثمار بتطبيق سياسات وإجراءات متطورة بما يؤدي إلى خفض خطر الائتمان إلى الحد الأدنى منها بحيث ألا تزيد نسبة الاستثمار طرف أي جهة واحدة بخلاف الجهات الحكومية أو قطاع الأعمال العام أو بنوك القطاع العام عن ٤٠ % من صافي أصول الصندوق وذلك بالنسبة للمنتجات المالية مثل النقدية والحسابات الجارية والودائع.

وتمثل قيمة الأصول المدرجة بالمركز المالي الحد الأقصى لخطر الائتمان في تاريخ القوائم المالية.

إن خطر الائتمان الناتج عن عمليات الأوراق المالية المباعة التي لم تحصل قيمتها بعد يعتبر مخففاً نظراً لانخفاض فترة استحقاق تحصيل تلك المبالغ. بالإضافة إلى قيام صندوق ضمان مخاطر التسويات بضمان السداد نيابة عن السماسرة في حالة تعثرهم.

يقوم مدير الاستثمار بالحد من المخاطر الناتجة من تعرض الصندوق لمخاطر الائتمان المرتبطة بالأرصدة والودائع لدى البنوك عن طريق فتح حسابات لدى بنوك حسنة السمعة وذات جودة ائتمانية مقبولة في تاريخ المركز المالي، ١٠٠ % من الأرصدة لدى البنوك تمثل أرصدة مودعة لدى بنوك محلية داخل جمهورية مصر العربية خاضعة لرقابة البنك المركزي المصري ذات تصنيف مقبول، ويمكن تقييم جودة ائتمان الأصول المالية بالرجوع إلى البيانات التاريخية. ويقوم مدير الاستثمار بإدارة مخاطر الائتمان المرتبطة بالأرصدة والودائع لدى البنوك أخذاً في الاعتبار متطلبات نشرة الاكتتاب.

صندوق استثمار بنك عودة المتوازن (ازدهار)- ذو العائد التراكمي والعائد المتغير بالجنيه المصري

تابع الإيضاحات المتممة للقوائم المالية عن السنة المالية المنتهية في ٣١ ديسمبر ٢٠٢٠

جميع المبالغ الواردة بالإيضاحات بالجنيه المصري

٢-٥ خطر السيولة

يتمثل خطر السيولة في العوامل التي قد تؤثر على قدرة الصندوق على سداد جزء أو كل من التزاماته أو مواجهة سداد استردادات وثائق صندوق الاستثمار، وطبقاً لأحكام قانون سوق رأس المال رقم ٩٥ لسنة ١٩٩٢ ولائحته التنفيذية يقوم مدير الاستثمار بالاحتفاظ بالسيولة المناسبة لتخفيض ذلك الخطر إلى الحد الأدنى.

- يوضح الجدول التالي مواعيد استحقاق الالتزامات المالية الغير مخصومة للصندوق بناءً على تواريخ المدفوعات التعاقدية وأسعار العوائد الحالية في السوق:

٣١ ديسمبر ٢٠٢٠	أقل من سنة واحدة	من سنة إلى سنتان	من ٢ إلى ٥ سنوات	أكثر من ٥ سنوات	الإجمالي
٥١١٤٥٥	-	-	-	-	٥١١٤٥٥
مجموع الالتزامات					

٣١ ديسمبر ٢٠١٩	أقل من سنة واحدة	من سنة إلى سنتان	من ٢ إلى ٥ سنوات	أكثر من ٥ سنوات	الإجمالي
٧٥٧.٠٦٤	-	-	-	-	٧٥٧.٠٦٤
مجموع الالتزامات					

- ويقوم مدير الاستثمار بإدارة مخاطر السيولة عن طريق الاستثمار في أدوات حقوق ملكية وأدوات دين قصيرة الأجل التي يمكن تحويلها إلى نقدية خلال أقل من سنة وذلك كما هو موضح في الجدول التالي:

٣١ ديسمبر ٢٠٢٠	أقل من ٣ أشهر	من ٣ أشهر إلى ٦ أشهر	من ٦ أشهر إلى سنة	أكثر من سنة	الإجمالي
٤٧٤١٣٦٣	-	-	-	-	٤٧٤١٣٦٣
أسهم					

٣١ ديسمبر ٢٠١٩	أقل من ٣ أشهر	من ٣ أشهر إلى ٦ أشهر	من ٦ أشهر إلى سنة	أكثر من سنة	الإجمالي
١٠.٥٥٧.٨٩٣	-	-	-	-	١٠.٥٥٧.٨٩٣
أسهم					

٣-٥ خطر السوق

- يتمثل خطر السوق في العوامل التي تؤثر على عائد وأرباح جميع الأوراق المالية المتداولة بالبورصة أو العوامل التي تؤثر على عائد وأرباح ورقة مالية بذاتها، وطبقاً لأحكام قانون سوق رأس المال رقم ٩٥ لسنة ١٩٩٢ ولائحته التنفيذية يقوم مدير الاستثمار بتنويع الاستثمار واتباع سياسة استثمارية تهدف إلى تقليل المخاطر عن طريق توزيع المحفظة على الأدوات المالية التي تسمح بها نشرة الاكتتاب واستخدام أساليب التحليلات الفنية المناسبة لكل أداة من الأدوات المالية لاتخاذ قرار الاستثمار بالإضافة إلى:

- ألا تزيد نسبة ما يستثمر في أوراق مالية لشركة واحدة عن ١٥% من إجمالي صافي قيمة أصول الصندوق وبما لا يجاوز ٢٠% من أوراق تلك الشركة.
- ألا يزيد نسبة ما يستثمره الصندوق في شراء وثائق الاستثمار التي تصدرها صناديق الاستثمار الأخرى المثيلة عن نسبة ٢٠% من إجمالي صافي قيمته أصوله في صندوق واحد وبما لا يجاوز ٥% من قيمة الصندوق المستثمر فيه وبما لا يتعارض مع نسب التركيز المسموح بها.
- ألا يجوز أن تزيد نسبة ما يستثمره الصندوق في الأوراق المالية الصادرة عن مجموعة مرتبطة عن ٢٠% من إجمالي صافي قيمة أصول الصندوق.
- ألا تتعدى نسبة الاستثمار في الأسهم ٦٠% من صافي أصول الصندوق.

صندوق استثمار بنك عودة المتوازن (ازدهار)- ذو العائد التراكمي والعائد المتغير بالجنيه المصري

تابع الإيضاحات المتممة للقوائم المالية عن السنة المالية المنتهية في ٣١ ديسمبر ٢٠٢٠

جميع المبالغ الواردة بالإيضاحات بالجنيه المصري

- لا تتعدى نسبة الاستثمار في الأدوات الاستثمارية الأخرى الطويلة والمتوسطة والقصيرة الأجل مجتمعين نسبة ٦٠% من صافي أصول الصندوق والتي تتمثل في الصكوك السيادية أو المصدرة من الجهات الحكومية أو الجهات التابعة للحكومة أو المصدرة من الشركات أو البنوك، ووثائق صناديق الاستثمار المتفقة واحكام الشريعة الإسلامية وأدوات الاستثمار المصرفية المصدرة من خلال البنوك الإسلامية أو الفروع الإسلامية للبنوك الأخرى مختلفة الأجل مثل الودائع وشهادات الادخار.
- لا تتعدى نسبة الاستثمار في الأدوات النقدية القصيرة الأجل ٦٠% من صافي أصول الصندوق. وبحيث لا تقل نسبة السيولة المحتفظ بها في أي وقت من الأوقات عن ٥% من صافي أصول الصندوق لضمان مواجهة طلبات الاسترداد.
- ألا تزيد نسبة ما يستثمره الصندوق في أي قطاع من قطاعات الاستثمار (وفقا لمعايير البورصة المصرية) عن ٤٠% من صافي أصول الصندوق.
- وتبين إيضاحات أرقام (من ١٢ إلى ١٣) من الإيضاحات المتممة للقوائم المالية أنواع الاستثمارات وأنشطتها ونسبة المساهمة في رأس مال كل منها ونسبة المساهمة إلي صافي أصول الصندوق لحملة الوثائق.

١-٣-٥ خطر تغير سعر العائد

وهي المخاطر التي تنتج عن انخفاض القيمة السوقية للأدوات ذات العائد الثابت نتيجة ارتفاع أسعار العائد بعد تاريخ الشراء والاستثمار في أدوات قصيرة الأجل بالإضافة إلى كل من الأدوات ذات العائد الثابت والمتغير مما يؤدي إلى تخفيض تأثير سعر العائد، بالإضافة إلى إبتاع مدير الاستثمار للإدارة النشطة والتي تعتمد بصفة أساسية على محاولة التعرف على الاتجاهات المستقبلية لتحرك أسعار العائد والعمل على الاستفادة منها.

وفيما يلي الأصول المالية المعرضة لخطر سعر العائد:

٣١ ديسمبر ٢٠٢٠ ٣١ ديسمبر ٢٠١٩

٨ ٦٨٣ ٢٦٥

١١ ٦٩٣ ٢٧٥

حسابات جارية بعائد - فروع إسلامية

٢-٣-٥ خطر العملات الأجنبية

- يمكن للصندوق الاستثمار في أدوات مالية والدخول في صفقات بعملات أخرى بخلاف الجنيه المصري (عملة التعامل)، وبناء على ذلك فإن الصندوق معرض لخطر العملات الأجنبية والتي قد يكون لها تأثيرا عكسياً على جزء من أصول أو التزامات الصندوق بالعملات الأجنبية.
- يتمثل خطر العملات الأجنبية في التغيرات في أسعار العملات الأجنبية والذي يؤثر على المدفوعات والمقبوضات بالعملات الأجنبية وكذلك تقييم الأصول والالتزامات بالعملات الأجنبية.
- حيث أنه لا يوجد لدى الصندوق أصول أو التزامات جوهرية بعملة بخلاف عملة التعامل والعرض في تاريخ المركز المالي.

صندوق استثمار بنك عودة المتوازن (ازدهار)- ذو العائد التراكمي والعائد المتغير بالجنيه المصري

تابع الإيضاحات المتممة للقوائم المالية عن السنة المالية المنتهية في ٣١ ديسمبر ٢٠٢٠

جميع المبالغ الواردة بالإيضاحات بالجنية المصري

٣-٣-٥ خطر السعر

- يتمثل خطر السعر في تغير قيمة الاداة المالية كنتيجة لتغير سعر السوق، وذلك سواء كان هذا التغير نتيجة لاستثمارات فردية أو نتيجة تأثير حركة التجارة على الاداة المالية في السوق بصفة عامة.
- وكنتيجة لإثبات معظم استثمارات الصندوق بالقيمة العادلة مع إثبات التغيرات في القيمة العادلة بقائمة الدخل، فإن كل التغيرات في ظروف السوق تؤثر مباشرة على قيمة صافي العائد على الاستثمار.
- يتم إدارة خطر السعر من قبل مدير الاستثمار عن طريق التنوع في محفظة الاستثمار والتي يتم التعامل عليها في أسواق مختلفة.

٦ التفرقة لدى البنوك:

النسبة الى صافي	٢٠١٩/٢/٣١	النسبة الى صافي	٢٠٢٠/١/٢/٣١
اصول الصندوق	جنيه مصرى	اصول الصندوق	جنيه مصرى
%٤٦.٩٧	٨٦٨٢ ٣٦٥	%٧٢.١٢	١١٦٩٣ ٢٧٥
%٤٦.٩٧	٨٦٨٢ ٣٦٥	%٧٢.١٢	١١٦٩٣ ٢٧٥

حسابات جارية بعائد - فروع إسلامية
الإجمالى

٧ اسهم محلية

النسبة الى صافي	٢٠١٩/١٢/٣١	النسبة الى صافي	٢٠٢٠/١/٢/٣١
اصول الصندوق	تكافة الشراء	اصول الصندوق	تكافة الشراء
%٥٧.٢٢	جنيه مصرى	%٢٩.٨٥	جنيه مصرى
%٥٧.٢٢	١٠٥٧٧ ٨٩٣	%٢٩.٨٥	٤٧٤١ ٣١٣
%٥٧.٢٢	١٠٥٧٧ ٨٩٣	%٢٩.٨٥	٤٧٤١ ٣١٣

اسهم
الإجمالى

إيضاح
رقم
١٧

١٧ الأسهم

نسبة استثمارات الصندوق في رأس مال الشركة %	نسبة القيمة السوقية الى صافي أصول الصندوق %	القيمة السوقية في ٢٠٢٠/١/٢/٣١	اسم السهم
٠.٠٢٠٧%	٢.٩٤%	٤٥٨ ٤٨٦	قطاع البنوك
٠.٠٢٠٦%	٢.٩٤%	٤٥٨ ٤٨٦	مصرف ابو ظبي الاسلامي
٠.٠٠٥٨%	٩.١٣%	١ ٤٢١ ٧٠٨	إجمالى قطاع البنوك
٠.٠٠٥٨%	٩.١٣%	١ ٤٢١ ٧٠٨	قطاع العقارات
٠.٠١٠٠%	٤.٨٥%	٧٥٥ ٨١٧	مدينة نصر للاسكان والتعمير
٠.٠١٠٠%	٤.٨٥%	٧٥٥ ٨١٧	إجمالى قطاع الخدمات التعليمية
٠.١٣٩٠%	١٢.٥٢%	٢ ١٠٥ ٢٠٢	قطاع المرافق
٠.١٣٩٠%	١٢.٥٢%	٢ ١٠٥ ٢٠٢	قطاع المرافق
٠.١٣٩٠%	١٣.٥٧%	٢ ١٠٥ ٢٠٢	إجمالى قطاع المرافق
٠.١٧٥٤%	٣٠.٤٤%	٤ ٧٤١ ٣١٣	إجمالى استثمارات في اسهم محليه

٨- أصول أخرى :

٢٠١٩/١٢/٣١	٢٠٢٠/١٢/٣١
جنيه مصري	جنيه مصري
٢٣٧٨	١٠٩٢١
٢	٩٠٤٨
٢٣٧٨	١٠٩٦٩

مرواتب مستحقة من الحسابات الجارية
حسابات مدينة أخرى
الإجمالي

٩- التزامات أخرى:

٢٠١٩/١٢/٣١	٢٠٢٠/١٢/٣١
جنيه مصري	جنيه مصري
٧٦٤٠	٦٧٤١
٧٦٤٠	٦٧٤١
١٧٠٠٠	١١١٣٣
١٤٤٨١	١٥٦١١
٧٧٠٧١	١٠٤٧١
٤٩٥٠٠	٢٢٠٠٠
٥٠٠٠	٦٤٢٦
٥٧٣٧٥	٢٧٣٧٥
١٣٥٠٠	١٣٥٠٠
١٥٠٠٠	١٥٠٠٠
٣١٤	٦٣٩
٣٥٠٧	١٤٨٢٦
.	٢٧٥٠٠
.	٥٢٤٤١
٥٦٠٧	.
٢٧٣٦٣٥	٢٣٠٤٠٤

اتعاب مستحقة للبنك مؤسس الصندوق
اتعاب الإدارة المستحقة لمدير الاستثمار
اتعاب المستشار القانوني
اتعاب شركة خدمات الإدارة
مصروفات اعلانات المستحقة
اتعاب مهنية مستحقة
رسوم مستحقة للهيئة العامة للرقابة المالية
اتعاب اللجنة الشرعية المستحقة
اتعاب ممثل حملة الوثائق المستحقة
اتعاب لجنة الاشراف
عمولة الحفظ المستحقة
تطهير أرباح
المستشار الضريبي
دائنون متنوعون
الإجمالي
الإجمالي

١٠- مخصص مطالبات :

٢٠١٩/١٢/٣١	٢٠٢٠/١٢/٣١
جنيه مصري	جنيه مصري
١٥٤١٧٧	٢٠٥١٨٢
٥١٠٠٥	٩٧٦٧٢
٢٠٥١٨٢	٣٠٢٨٥٤

الرصيد أول العام
المكون خلال العام
الرصيد آخر العام

١١- عوائد دائنة :

٢٠١٩/١٢/٣١	٢٠٢٠/١٢/٣١
جنيه مصري	جنيه مصري
١٦٩٧٥٠٠	٦٤٥٦٩٦
١٦٩٧٥٠٠	٦٤٥٦٩٦

فوائد دائنة
الإجمالي

١٢- توزيعات أسهم (بالصافي) :

٢٠١٩/١٢/٣١	٢٠٢٠/١٢/٣١
جنيه مصري	جنيه مصري
١٧٤٨١١	١٢٨٥٠٩
(١٧٤٨١)	(١٢٨٥١)
(١٣٤٥)	(١١٣١٣)
١٥٥٩٨٥	١٠٤٣٤٥

حائد استثمارات اسهم
يخصم
ضرائب توزيعات اسهم
مصروفات تطهير ارباح
توزيعات اسهم (بالصافي)

١٣ خسائر بيع أصول مالية :

٢٠١٩/١٢/٣١	٢٠٢٠/١٢/٣١	اسهم
جنيه مصري	جنيه مصري	
(١٢٠١٧٢٧)	(٩٥٩٢٥٠)	
(١٢٠١٧٢٧)	(٩٥٩٢٥٠)	الإجمالي

١٤ صافي التغير في الأصول المالية المقيمة بالقيمة العادلة من خلال الأرباح والخسائر:

٢٠١٩/١٢/٣١	٢٠٢٠/١٢/٣١	اسهم
جنيه مصري	جنيه مصري	
(١٧١٦٩٧٨)	٥٦٨٠٣١	
(١٧١٦٩٧٨)	٥٦٨٠٣١	الإجمالي

١٥ مصروفات أخرى :

٢٠١٩/١٢/٣١	٢٠٢٠/١٢/٣١	
جنيه مصري	جنيه مصري	
٩٠٧٥٠	١٢٠١٣٣	أتعاب المستشار القانوني
.	٢٧٥٠٠	أتعاب المستشار الضريبي
١١٥٥٠٠	٨٨٠٠٠	أتعاب مهنية
٦٠٦٩	٦٤٢٥	رسوم الهيئة العامة للرقابة المالية
٦٠٠٠٠	٦٠٠٠٠	أتعاب لجنة الرقابة الشرعية
٣٠٠٠٠	٣٠٠٠٠	أتعاب لجنة الإشراف
٣٠٠٠	٣٠٠٠	أتعاب ممثل حملة الوثائق
٢٠٠	.	رسوتطوير - الهيئة العامة للرقابة المالية
٥٠٠	.	اشتراقات - مصر للمقاصة
٨٧٢٣٠	.	مصروفات اعلان
٥٦٠٧	.	التأمين الصحي التكافلي ٢٠١٩
٣١٣٧	.	التأمين الصحي التكافلي ٢٠١٨
٥٨٨٨	٧٦٤٤	مصروفات أخرى
٤٠٧٨٨١	٣٤٢٧٠٢	الإجمالي

في بتاريخ ٣٠ سبتمبر ٢٠١٤ صدر القرار الجمهوري بقانون رقم ٥٣ لسنة ٢٠١٤ وقد تضمن هذا القانون أحكاماً بتعديل بعض مواد قانون الضريبة على الدخل الصادر بالقانون ٩١ لسنة ٢٠٠٥، ومنها المعالجة الضريبية المتعلقة بصناديق الاستثمار وذلك بإخضاعها للضريبة على الدخل مع فرض ضرائب على التوزيعات من وإلى الصندوق وأيضاً ضريبة على الأرباح الرأسمالية المحققة مع الأخذ في الاعتبار الإعفاءات التالية:

- ١- إعفاء توزيعات صناديق الاستثمار في الأوراق المالية المنشأة وفقاً لقانون سوق رأس المال رقم ٩٥ لسنة ١٩٩٢ التي لا يقل استثمارها في الأوراق المالية وغيرها من أدوات الدين عن (٨٠%) .
- ٢- إعفاء توزيعات صناديق الاستثمار القابضة التي يقتصر الاستثمار فيها على صناديق الاستثمار المشار إليها في البند السابق.
- ٣- إعفاء ٩٠% من توزيعات الأرباح التي تحصل عليها صناديق الاستثمار في الأوراق المالية وصناديق الاستثمار القابضة المشار إليهما في البندين أعلاه.
- ٤- إعفاء عائد الاستثمار في صناديق الاستثمار النقدية.
- ٥- إعفاء عائد السندات المقيدة في جداول بورصة الأوراق المالية دون سندات الخزنة.
- ٦- إعفاء أرباح صناديق الاستثمار التي يقتصر نشاطها على الاستثمار في النقد دون غيره.

٢- وبتاريخ ٢٠ أغسطس ٢٠١٥ صدر قرار رئيس الجمهورية بقانون رقم (٩٦) لسنة ٢٠١٥ يعدل بعض أحكام قانون الضريبة على الدخل رقم (٩١) لسنة ٢٠٠٥ على أن يعمل بهذا القرار اعتباراً من اليوم التالي لنشره، وفيما يلي أهم التغييرات الواردة بالقرار:

- ١- تخفيض سعر الضريبة على الدخل ليصبح ٢٢.٥% من صافي الأرباح السنوية.
- ٢- وقف العمل بفرض ضريبة رأسمالية على ناتج التعامل في الأوراق المالية المقيدة بالبورصة لمدة عامين تبدأ من ٢٠١٥/٥/١٧. وقد تم مد هذه الفترة لتصبح حتى تاريخ ٢٠٢٠/٥/١٧ طبقاً للقانون رقم ٧٦ لسنة ٢٠١٧.

١٧- القيمة الاستردادية لوثائق استثمار الصندوق

تحدد القيمة الاستردادية لوثائق استثمار الصندوق على أساس نصيب الوثيقة في صافي قيمة أصول الصندوق في نهاية آخر يوم عمل مصرفي من كل أسبوع ولا تتحمل الوثيقة أي مصاريف استرداد.

بلغت القيمة الاستردادية لوثيقة صندوق استثمار بنك عودة المتوازن (ازدهار) طبقاً لشركة خدمات الإدارة ١٧٦.٣٧٣٠ جنية مصري.

١٨- المعاملات مع الأطراف ذوي العلاقة

- يعتبر الطرف ذات علاقة إذا كان يسيطر علي الطرف الأخر أو يكون له القابلية للتأثير على القرارات المالية أو التنفيذية أو تحت سيطرة مشتركة.
- يمتلك بنك عودة (ش.م.م) مؤسس الصندوق عدد ٥٠.٠٠٠ وثيقة وتبلغ القيمة الاستردادية للوثيقة مبلغ ١٧٦.٣٧٣٠ جنية مصري وبإجمالي مبلغ ٨ ٨١٨ ٦٥٠ جنيه مصري لإجمالي قيمة الوثائق.
- تقتضي طبيعة النشاط أن يتعامل الصندوق خلال الفترة مع (مؤسس الصندوق - بنك عودة (ش.م.م) ومدير الاستثمار (شركة أكيومن لتكوين وإدارة محافظ الأوراق المالية وإدارة صناديق الاستثمار) وشركة خدمات الإدارة.

تتمثل أتعاب مدير الاستثمار طبقاً لعقد الإدارة المبرم بين بنك عودة (ش.م.م) وشركة أكيومن لتكوين

وإدارة محافظ الأوراق المالية وإدارة صناديق الاستثمار (ش.م.م) فيما يلي:

- ١- أتعاب بواقع ٠.٥% (نصف في المائة) سنوياً من صافي أصول الصندوق نظير إدارته لأموال الصندوق والمهام الأخرى المنصوص عليها في نشرة الاكتتاب وعقد الإدارة وتحتسب هذه الأتعاب يومياً وتجنب ثم تدفع آخر كل شهر.
- ٢- أتعاب حسن أداء بواقع ١٥% (خمسة عشرة بالمائة) سنوياً من صافي أرباح الصندوق التي تزيد عن الأرباح التي تفوق متوسط العائد السنوي على (صكوك بنك عودة للمعاملات الإسلامية لمدة ٣ سنوات " ذات التوزيع الربع سنوي " + ١%) وهو الشرط الحدي لاحتساب أتعاب حسن الأداء وذلك عن الفترة السابقة للمدة موضع التقييم. وتدفع الأتعاب في نهاية كل سنة مالية.

٢٠ - أتعاب وعمولات بنك عودة

تتمثل أتعاب وعمولات بنك عودة (ش.م.م) - نتيجة قيامه بخدمات للصندوق - طبقاً لعقد الإدارة المشار إليه في البند السابق وكذلك نشرة الاكتتاب فيما يلي:

- ١- عمولات نظير قيامه بالمهام المنصوص عليها في نشرة الاكتتاب بنسبة ٠.٥% (نصف في المائة) سنوياً من صافي أصول الصندوق وتحتسب هذه الأتعاب يومياً وتجنب ثم تدفع آخر كل شهر.
- ٢- عمولة الحفظ المركزي عن عمليات الشراء والبيع بواقع ٠.٢٥% (ربع في الألف) للفاخرة بحد أدنى خمسة جنيهاً مصرية للفاخرة.
- ٣- عمولة تحصيل الكيوبونات بواقع ٠.٥% (خمس في ألف) من قيمة الكيوبون بحد أدنى خمسة جنيهاً مصرية وبحد أقصى خمسمائة جنيهاً مصرياً.

٢١ - شركة خدمات الإدارة

تستحق لشركة خدمات الإدارة أتعاب نظير قيامها بالمهام المنصوص عليها في النشرة بنسبة ٠.٣% سنوياً (فقط ثلاثة في العشرة الألف) من صافي أصول الصندوق وتحتسب هذه الأتعاب يومياً وتجنب ثم تدفع آخر كل شهر وبحد أدنى ٢٠.٠٠٠ جنيهاً مصرياً سنوياً.

٢٢ - إدارة المخاطر المالية

تتمثل الأدوات المالية للصندوق في الأصول والالتزامات المالية، وتتضمن الأصول المالية أرصدة النقدية بالبنوك والاستثمارات المالية والمدينون، كما تتضمن الالتزامات المالية الدائون، ويتضمن إيضاح (٢٠) من الإيضاحات المتممة للقوائم المالية أهم السياسات المحاسبية المتبعة بشأن أسس إثبات وقياس أهم الأدوات المالية وما يرتبط بها من إيرادات ومصروفات.

وتتضمن سياسة مدير الاستثمار الحفاظ على قاعدة قوية لصافي أصول الصندوق تعمل على الحفاظ على حقوق حاملي الوثائق والدائنين وثقة السوق ومداومة التطوير المستقبلي للأعمال ويراقب مدير الاستثمار بصورة دورية القيمة الاستردادية للوثيقة من أجل الحفاظ على قاعدة قوية لصافي أصول الصندوق، ويقوم مدير الصندوق بما يلي:

مراقبة عدد الوثائق المصدرة والمستردة بصورة دورية منتظمة بالإضافة إلى الأصول التي يمكن تحويلها إلى نقدية خلال فترة زمنية قصيرة.

إصدار واسترداد وثائق الصندوق حسب متطلبات نشرة الاكتتاب مع الحفاظ على الحد الأدنى للوثائق التي يمنع استردادها إلا في حالة انقضاء عمر الصندوق.

٢٤- أهم السياسات المحاسبية

١-٢٤ تقييم العملات الأجنبية

تتمسك حسابات الصندوق بالجنيه المصري، ويتم إثبات المعاملات بالعملات الأجنبية بالدفاتر على أساس السعر الرسمي للعملات الأجنبية وقت إثبات المعاملة.

يتم إعادة تقييم أرصدة الأصول والالتزامات ذات الطبيعة النقدية بالعملات الأجنبية في تاريخ المركز المالي على أساس السعر الرسمي للعملات الأجنبية في ذلك التاريخ وتدرج فروق العملة الناتجة عن المعاملات خلال الفترة وعن إعادة التقييم في تاريخ المركز المالي بقائمة الدخل.

يتم الاعتراف بأرباح وخسائر فروق العملة الناتجة عن تقييم الأصول والالتزامات المالية بالقيمة العادلة من خلال الأرباح والخسائر ضمن التغييرات الأخرى في القيمة العادلة، ويتم الاعتراف بصافي أرباح أو خسائر فروق العملة للأصول والالتزامات ذات الطبيعة النقدية بخلاف الأصول والالتزامات السابق تصنيفها بالقيمة العادلة من خلال الأرباح والخسائر في بند مستقل بقائمة الدخل.

٢-٢٤ الأدوات المالية

أ- التقييم

الأصل أو الالتزام المالي المقيم بالقيمة العادلة من خلال الأرباح والخسائر هو الأصل أو الالتزام المالي الذي تتوافر فيه الشروط التالية:

١- تم تربيته كأصل محتفظ به لأغراض المتاجرة وذلك بصفة أساسية لغرض البيع أو إعادة الشراء في المدى الزمني القصير.

٢- تم تربيته بمعرفة الصندوق عند الاعتراف الأولي بقياسه بالقيمة العادلة من خلال الأرباح والخسائر حيث يمكن للصندوق استخدام هذا التقييم فقط عندما يؤدي ذلك إلى الحصول على معلومات أكثر ملائمة.

ب- الاعتراف بالأصول والالتزامات المالية

١- يتم الاعتراف بالأصول والالتزامات المالية عندما يصبح الصندوق طرفاً في الأحكام التعاقدية للأداة المالية.

٢- لا يتم الاعتراف بالالتزامات المالية إلا عندما يفي طرف التعاقد بالالتزامات التعاقدية.

ج- قياس الأصول والالتزامات المالية

أ- القياس الأولي

يتم قياس الأصول والالتزامات المالية عند الاعتراف الأولي بالقيمة العادلة (سعر المعاملة) وبالنسبة للأصول والالتزامات المالية التي لا يتم قياسها على أساس القيمة العادلة من خلال الأرباح أو الخسائر، تضاف تكلفة المعاملة المرتبطة مباشرة باقتناء الأصول المالية أو إصدار الالتزامات المالية إلى قيم تلك الأصول أو الالتزامات.

يتم الاعتراف بالأرباح والخسائر الناتجة من التغيير في القيمة العادلة للأصول أو الالتزامات المالية منذ تاريخ القياس الأول في قائمة الدخل.

ب- القياس اللاحق

يتم قياس الأصول والالتزامات المالية بعد الاعتراف الأولى -التي يتم تقييمها من خلال الأرباح والخسائر بالقيمة العادلة ويتم إثبات التغيير في القيمة العادلة بقائمة الدخل. الأصول المالية المتمثلة في أذون الخزانة والأرصدة المستحقة على السماسرة يتم إثباتها بالتكلفة المستهلكة باستخدام طريقة معدل العائد الفعلي مخصوماً منها خسائر الاضمحلال في قيمة تلك الأصول إن وجدت.

الالتزامات المالية التي لا يتم قياسها بالقيمة العادلة من خلال الأرباح والخسائر، يتم قياسها بالتكلفة المستهلكة باستخدام معدل العائد الفعلي، ويتم قياس الالتزامات المالية الناتجة من استرداد وثائق صناديق الاستثمار المصدرة من قبل الصندوق بالقيمة الاستردادية والتي تمثل حقوق حملة الوثائق في صافي أصول الصندوق.

ج- قياس القيم العادلة

يتم تحديد القيمة العادلة للأدوات المالية على أساس القيمة السوقية (مستوي أول) للأداة المالية أو لأدوات مالية مثيلة (مستوي ثاني) في تاريخ القوائم المالية بدون خصم أي تكاليف بيع مستقبلية مقدرة. يتم تحديد قيم الأصول المالية بأسعار الشراء الحالية لتلك الأصول، بينما يتم تحديد قيمة الالتزامات المالية بالأسعار الحالية التي يمكن أن تسوى بها تلك الالتزامات.

في حالة عدم وجود سوق نشطة (مستوي ثالث) لتحديد القيمة العادلة للأدوات المالية فإنه يتم تقدير القيمة العادلة باستخدام أساليب التقييم المختلفة مع الأخذ في الاعتبار أسعار المعاملات التي تمت مؤخراً، والاسترشاد بالقيمة العادلة الحالية للأدوات الأخرى المشابهة بصوره جوهريه-أسلوب التدفقات النقدية المخصومة -أو أي طريقة أخرى للتقييم ينتج عنها قيم يمكن الاعتماد عليها.

عند استخدام أسلوب التدفقات النقدية المخصومة كأسلوب للتقييم فإنه يتم تقدير التدفقات النقدية المستقبلية على أساس أفضل تقديرات للإدارة. ويتم تحديد معدل الخصم المستخدم في ضوء السعر السائد في السوق في تاريخ القوائم المالية للأدوات المالية المشابهة من حيث طبيعتها وشروطها.

ح- المقاصة بين الأدوات المالية

يتم إجراء المقاصة بين الأصول والالتزامات المالية إذا كان هناك حق قانوني قابل للتنفيذ لإجراء المقاصة بين المبالغ المعترف بها وكانت هناك النية لإجراء التسوية على أساس صافي المبالغ، أو استلام الأصل وتسوية الالتزام في آن واحد.

أرباح (خسائر) بيع الأصول المالية المقيمة بالقيمة العادلة من خلال الأرباح والخسائر

يتم إثبات الأرباح والخسائر الناتجة عن عمليات بيع الأصول المالية المقيمة بالقيمة العادلة من خلال الأرباح والخسائر بالصافي في تاريخ حدوث العملية بالفرق بين القيمة الدفترية وسعر البيع مطروحاً منها مصروفات وعمولات البيع والضرائب.

٣-٢: اضمحلال قيم الأصول (Impairment)

يتم مراجعة القيم الدفترية للأصول المالية المثبتة بالتكلفة أو التكلفة المستهلكة عند إعداد القوائم المالية لتحديد مدى وجود مؤشرات على اضمحلال قيم تلك الأصول. وفي حالة وجود دليل على مثل هذا الاضمحلال فيتم إثبات الخسارة فوراً وتحميلها على قائمة الدخل ويتم تحديد مقدار تلك الخسارة بالفرق بين التكلفة الدفترية للأصل والقيمة الحالية للتدفقات النقدية المستقبلية مخصومة على أساس سعر العائد الفعلي.

إذا ما ثبت خلال الفترات المالية التالية أن خسائر الاضمحلال المتعلقة بالأصول المالية والتي تم الاعتراف بها قد انخفضت وأنه يمكن ربط هذا الانخفاض بموضوعية بحدث وقع بعد الاعتراف

بخسائر الاضمحلال فإنه يتم رد خسائر الاضمحلال التي سبق الاعتراف بها أو جزء منها بقائمة الدخل.

٤-١٤- الاستبعاد من الدخل

تم استبعاد الأصول المالية عند انتهاء الحقوق التعاقدية التي يحق بموجبها الحصول على التدفقات النقدية من الأصول المالية، ويتم استخدام طريقة متوسط التكلفة لتحديد الأرباح أو الخسائر الناتجة من استبعاد الأصول المالية.
تم استبعاد الالتزامات المالية عند سداد أو انتهاء أو الإعفاء من الالتزام المحدد في العقد المنشئ له.

٥-٢٤- النقدية وما في حكمها

تتضمن النقدية وما في حكمها الحسابات الجارية والودائع لدى البنوك والاستثمارات قصيرة الأجل عالية السيولة وكذا الاستثمارات في أذون الخزانة التي تستحق خلال ثلاثة شهور من تاريخ اقتناؤها والتي يسهل تحويلها إلى كمية محددة من النقدية دون وجود مخاطر هامة لحدوث أي تغيير في القيمة و/ أو يتم الاحتفاظ بها بغرض مقابلة الالتزامات المالية قصيرة الأجل وليس بغرض الاستثمار أو أي أغراض أخرى.

٦-٢٤- الاعتراف بالإيراد

يتم الاعتراف بتوزيعات أرباح الأسهم بقائمة الدخل في تاريخ صدور الحق في استلام مبالغ تلك التوزيعات.
يتم الاعتراف بالعوائد الدائنة بقائمة الدخل باستخدام معدل العائد الفعلي الساري في تاريخ اقتناء أو إصدار الأداة المالية.
تتضمن العوائد استهلاك خصم أو علاوة الإصدار والتكاليف المرتبطة مباشرة باقتناء أو إصدار الأداة المالية.
يتم الاعتراف بالعائد الدائنة على أدوات الدين المثبتة بالقيمة العادلة من خلال الأرباح والخسائر على أساس المدة الزمنية باستخدام معدل العائد الفعلي، ويثبت العائد بالإجمالي شاملاً ضرائب خصم المنبع إن وجدت.

٧-٢٤- المصروفات

يتم الاعتراف بجميع المصروفات بما فيها أتعاب الإدارة ومصروفات الحفظ والمصاريف الأخرى على أساس مبدأ الاستحقاق.

٢٥- التوزيعات على حملة وثائق الاستثمار

يتم الاعتراف بتوزيعات الأرباح كالتزام في الفترة التي يتم فيها إعلان التوزيع.

٢٦- وثائق صناديق الاستثمار القابلة للاسترداد

تمنح وثائق الصندوق القابلة للاسترداد حملة الوثائق الحق في استرداد الوثائق المملوكة لهم والحصول على قيمة تلك الوثائق نقداً وفقاً لنصيب الوثيقة في صافي أصول الصندوق في تاريخ الاسترداد.

٢٧- الضرائب

تتضمن ضريبة الدخل التي يتم احتسابها على الأرباح المحققة للصندوق على كل من الضريبة الحالية المحسبة طبقاً للقوانين واللوائح والتعليمات المعمول بها في هذا الشأن وباستخدام أسعار الضريبة السارية في تاريخ إعداد المركز المالي والضريبة المؤجلة ويتم إثبات ضريبة الدخل المستحقة مباشرة بقائمة الدخل.

٢٨- الضرائب الحالية

- تحسب الضرائب الحالية المستحقة على الصندوق طبقاً للقوانين واللوائح والتعليمات السارية في مصر.
- يتم تكوين مخصص للالتزامات الضريبية عن السنوات السابقة بعد إجراء الدراسة اللازمة وذلك في ضوء المطالبات الضريبية.

٢٩- الضرائب المؤجلة

- الضريبة المؤجلة هي الضريبة الناشئة عن وجود بعض الفروق المؤقتة الناتجة عن اختلاف الفترة المالية التي يتم الاعتراف فيها بقيمة بعض الأصول والالتزامات بين كل من القواعد الضريبية المعمول بها وبين الأسس المحاسبية التي يتم إعداد القوائم المالية وفقاً لها. هذا ويتم تحديد قيمة الضريبة المؤجلة بناءً على الطريقة المستخدمة والتي يتم بها تحقق أو تسوية القيم الحالية لتلك الأصول والالتزامات باستخدام أسعار الضريبة المستخدمة والسارية في تاريخ إعداد المركز المالي.
- ويتم الاعتراف بكافة الالتزامات الضريبية المؤجلة (الناتجة عن الفروق المؤقتة الخاضعة للضريبة في المستقبل) بينما لا تثبت الأصول الضريبية المؤجلة إلا إذا توافر احتمال قوى بإمكانية استخدام تلك الأصول لتخفيض الأرباح الضريبية المستقبلية أو وجود دليل آخر مقنع على تحقق أرباح ضريبية كافية في المستقبل.
- ويتم مراجعة القيمة الدفترية للأصول الضريبية المؤجلة في تاريخ كل ميزانية ويتم تخفيض القيمة الدفترية للأصل الضريبي المؤجل عندما يصبح من غير المحتمل أن يسمح الربح الضريبي المستقبلي باستيعاب الأصل الضريبي المؤجل أو جزء منه. هذا وتستخدم طريقة المركز المالي لاحتماب الأصول والالتزامات الضريبية المؤجلة ويتم تبويبها ضمن الأصول والالتزامات طويلة الأجل.

٣٠- آتاع لجنة الرقابة الشرعية

- تستحق اللجنة الرقابة الشرعية آتاع طبقاً للمنصوص عليه في نشرة الاكتتاب وذلك نظير قيامها بالمهام المنصوص عليها في نشرة اكتتاب الصندوق وتحسب يوماً وتدفع في نهاية كل سنة مالية.

٣١- ملخص لأهم التعديلات

- قامت وزيرة الاستثمار والتعاون الدولي بتاريخ ٢٠١٩/٣/١٨ بتعديل بعض احكام معايير المحاسبة المصرية الصادرة بقرار وزير الاستثمار رقم ١١٠ لسنة ٢٠١٥ والتي تتضمن بعض معايير المحاسبة الجديدة وتعديلات على بعض المعايير القائمة وفيما يلي اهم هذه التعديلات:

المعايير الجديدة او المعدلة	ملخص لأهم التعديلات	التأثير المحتمل علي القوائم المالية	تاريخ التطبيق
معياري محاسبة مصري جديد رقم (٤٧) "الأدوات المالية"	<p>١- يحل معيار المحاسبة المصري الجديد رقم (٤٧) "الأدوات المالية" محل الموضوعات المقابلة في معيار المحاسبة المصري رقم (٢٦) "الأدوات المالية: الاعتراف والقياس"، وبالتالي تم تعديل وإعادة اصدار معيار المحاسبة المصري رقم (٢٦) بعد سحب الفقرات الخاصة بالموضوعات التي تناولها معيار (٤٧) الجديد وتحديد نطاق معيار (٢٦) المعدل للتعامل فقط مع حالات محدودة من محاسبة التغطية وفقاً لاختيار المنشأة.</p> <p>٢- طبقاً لمتطلبات المعيار يتم تبويب الأصول المالية على أساس قياسها - لاحقاً- إما بالتكلفة المستهلكة، أو بالقيمة العادلة من خلال الدخل الشامل الآخر أو بالقيمة العادلة من خلال الأرباح أو الخسائر، وذلك طبقاً لنموذج أعمال المنشأة لإدارة الأصول المالية وخصائص التدفق النقدي التعاقدية للأصل المالي.</p> <p>٣- تم استبدال نموذج الخسائر المحققة في قياس الاضمحلال للأصول المالية بنماذج الخسائر الائتمانية المتوقعة والذي يتطلب قياس الاضمحلال لكل الأصول المالية المقاسة بالتكلفة المستهلكة والأدوات المالية التي يتم قياسها بالقيمة العادلة من خلال الدخل الشامل الآخر منذ لحظة الاعتراف الأولي لتلك بغض النظر عند وجود مؤشر لحدوث الخسارة.</p> <p>٤- بناء علي متطلبات هذا المعيار تم تعديل كلا من المعايير التالية:</p> <ul style="list-style-type: none"> - معيار المحاسبة المصري رقم (١) "عرض القوائم المالية" المعدل ٢٠١٩ - معيار المحاسبة المصري رقم (٤) "قائمة التدفقات النقدية" - معيار المحاسبة المصري رقم (٢٥) "الأدوات المالية: العرض" - معيار المحاسبة المصري رقم (٢٦) "الأدوات المالية: الاعتراف والقياس" - معيار المحاسبة المصري رقم (٤٠) "الأدوات المالية: الإفصاحات" 	<p>تقوم الإدارة في الوقت الحالي بتقييم الأثر المحتمل على القوائم المالية عند تطبيق معيار (٤٧) رقم (١) و(٢٥) و(٢٦) و(٤٠) المعدلين ٢٠١٩ معاً في نفس التاريخ.</p> <p>تسري هذه التعديلات من تاريخ تطبيق معيار (٤٧)</p>	<p>يسري المعيار رقم (٤٧) على الفترات المالية التي تبدأ في أو بعد ١ يناير ٢٠٢٠، ويسمح بالتطبيق المبكر، بشرط تطبيق معايير المحاسبة المصرية رقم (١) و(٢٥) و(٢٦) و(٤٠) المعدلين ٢٠١٩ معاً في نفس التاريخ.</p>
معياري محاسبة مصري جديد رقم (٤٨) "الإيراد مع العملاء"	<p>١- يحل معيار المحاسبة المصري الجديد رقم (٤٨) "الإيراد من العقود مع العملاء" محل المعايير التالية ويلغيها:</p> <ul style="list-style-type: none"> أ- معيار المحاسبة المصري رقم (٨) "عقود الإنشاء" المعدل ٢٠١٥ ب- معيار المحاسبة المصري رقم (١١) "الإيراد" المعدل ٢٠١٥ <p>٢- تم استخدام نموذج السيطرة للاعتراف بالإيراد بدلاً من نموذج المنافع والمخاطر.</p> <p>٣- يتم الاعتراف بالتكاليف الإضافية للحصول على عقد مع عميل كأصل إذا كانت المنشأة تتوقع استرداد تلك التكاليف وكذا الاعتراف بتكاليف الوفاء بعقد كأصل عند توافر شروط محددة.</p> <p>٤- يتطلب المعيار ان يتوافر للعقد مضمون تجاري لكي يتم الاعتراف بالإيراد.</p> <p>٥- التوسع في متطلبات الإفصاح والعرض.</p>	<p>تقوم الإدارة في الوقت الحالي بتقييم الأثر المحتمل على القوائم المالية عند تطبيق المعيار بالمعيار.</p>	<p>يسري المعيار رقم (٤٨) على الفترات المالية التي تبدأ في أو بعد ١ يناير ٢٠٢٠، ويسمح بالتطبيق المبكر.</p>

تم تأكيد وجود فيروس كورونا المستجد (كوفيد - ١٩) في مطلع عام ٢٠٢٠ وانتشر على مستوى

العالم بما في ذلك جمهورية مصر العربية مما تسبب في تعطل العديد من الشركات والانشطة

الاقتصادية وتعتبر الادارة ان هذا التفشي غير قابل للتعديل في المركز المالي نظرا لان الوضع متغير

وسريع التطور ، ولا تعتبر الادارة انه من الممكن تقدير كمي للأثر المحتمل لهذا التفشي على البيانات

المستقبلية للشركة في هذه المرحلة .